

## فقه العبادات - مالكي

7 - أن لا تكون النجاسة مما ورد ذكرها في وجوب الاستنجاء منها بالماء وهي : بول الأنثى والمني والمذي والنجاسة المنتشرة كثيرا ودم الحيض والنفاس والاستحاضة . [ ص 55 ] .

( 1 ) الاستجمار : مأخوذ من الجمار وهي الحصى الصغيرة .

( 2 ) البخاري : ج 1 / كتاب الوضوء باب 20 / 155 .

( 3 ) مسلم : ج 1 / كتاب الطهارة باب 17 / 57 ، والرجيع : الروث